



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (89) لسنة 2021 ميلادية
بمنح الأذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد عن طريق المناقصة المحدودة وتقرير حكم
مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (563) لسنة 2007م، باصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (350) لسنة 2013م، بالإذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (991) لسنة 2020م، بالإذن للهيئة العامة للموارد المائية بالتعاقد.
- وعلى كتاب وزير الموارد المائية رقم (165/1/1)، المؤرخ في 01/07/2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (7382)، المؤرخ في 14/07/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث المنعقد بتاريخ 27/4/2021م.

قرر .

مادة (1)

- يؤذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد عن طريق المناقصة المحدودة لتنفيذ المشاريع التالية:
- التعاقد لأعداد الرسومات الهندسية والاختبارات الجوتقنية والبحرية وتنفيذ محطات تحلية مياه البحر بمدن طرابلس - بنغازي - مصراته . حسب السعة التصميمية المطلوبة .
 - التعاقد لإعداد الدراسات وتنفيذ محطة تحلية المرصص بسعة 40,000 ألف متر مكعب / يوميا قابل للتتوسيع إلى 100,000 ألف متر مكعب / يوميا

مادة (2)

يلغى القرارات التالي ذكرهما :

- قرار مجلس الوزراء رقم (350) لسنة 2013م، بالإذن لوزارة الموارد المائية بالتعاقد .
- قرار المجلس الرئاسي رقم (991) لسنة 2020م، بالإذن للهيئة العامة للموارد المائية بالتعاقد .

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء



صدر في ١٤٢٠٢١ ميلادي
الموافق ٢٠٢١/٧/١٤
الطبعة الأولى (القانونية)